



السيّد(ة) الوزير(ة)

سندأً للمادتين /٦٤ و/٦٢ من الدستور ،

يَعُدْ مجلس الوزراء، بِهِيَة تصرِيف الأَعْمَال، جَلْسَة عِنْد السَّاعَةِ الثَّالِثَةِ وَالنَّصْفِ مِنْ بَعْدِ ظَهَرِ  
بُوْمِ الْجُمُعَةِ الْوَاقِعِ فِيهِ ٢٠٢٤/٠٢/٢٣ فِي السَّرَايِ الْكَبِيرِ، لِلبحْثِ بِمَشْرُوعِ الْقَانُونِ الْمُتَعَلِّقِ بِمَعْالِجَةِ  
أَوضَاعِ الْمَصَارِفِ فِي لَبَّانٍ وَإِعَادَةِ تَنظِيمِهَا الْمُوزَعُ سَابِقًاً .

لِلتَّفَضُّلِ بِأَخْذِ الْعِلْمِ .

القاضي محمود مكيه  
مكيه  
أمين عام مجلس الوزراء